الحرية في الإسلام عند أعلام الإصلاح
تجديد رؤية ومدنية حياة

د. محمد خير علي فرج
أستاذ في الجامعة اللبنانية

المقاصد
دورية ثقافية

في التقديم

الحرية الفكرية عنوان الحياة الحُرَّة الرَّافضة لكل أنواع الوصاية في لغة الاستبداد؛ فهي التَّأشيرة القانونية تجاه البيئات المختلفة والأجناس المتنوِّعة. خاصَّة أنَّ الفهم الصَّحيح للدِّين وفق أصوله وفروعه هو عنوان التَّلاقي الحضاري لبُنية المجتمع المدني في مواجهة التَّصادم الطّائفي والمذهبي، لأنَّ البشرية أسرة إنسانية واحدة تدين بالبُنوَّة لآدم عليه الصلاة والسلام، حيث نبني فيها مساقات معرفية رائقة بأحاسيس أخوية على مائدة الأبوة في منطق الاتِّفاق والاختلاف على حدٍّ سواء.

فالإنسان محور الحضارة المدنية وبانيها بتجدُّد رؤاه جوهر الحياة الحقَّة، لأن أُسَّ موادِّها القِيَم بفحوى الخُلق والحُب وحُسن المعاملة وروح العبادة، وهذا جمال مدنية الحياة في العُمران البشري الذي أسَّس له ابن خلدون (٨٠٨هـ) وكل رجالات الإصلاح.

كُلُّ ذلك يستدعي مِنَّا الحفاظ على سلامة الفِطرة البشرية، لأنها محضن الإيمان الصّحيح عند بني الإنسان، فما تآلفت عليه فِطَرهم فثمَّ شرع الله جلَّ في عُلاه، لكن علينا أن نستقرِي النصوص من مظانِّها، لكي يتسنَّى لنا إبراز الشرائع السماوية كمرجعيّة أساسية

لحُرِّيَّة التفكير والتعبير، لنحفظ العقول من شطط الهوى وغرائز الورى، لأنها جميعها متّفقة على تحصين المسيرة الإنسانية من أي فسادٍ أو جوْرٍ أو عدوانٍ يمسُّ كرامة الأُمَّة كحال غزة فلسطين اليوم، برئتيها بيت لحم وبيت المقدس. ولن يكون إلا بالعدل المُتَّفِق مع شرع الله تعالى، قال ابن القيم (٧٥١هـ): «إن الله أرسل رسله، وأنزل كتبه، ليقوم الناس بالقسط، وهو العدل الذي قامت به الأرض والسمٰوات، فإذا ظهرت أمارات العدل، وأسفر وجهه بأي طريق كان، فثمَّ شرع الله ودينه»[(١)].

ولذا، فالحوار واحترام المُخالف هو القيمة الكبرى لمقام الفرد في بناء المجتمع على المستوى العِلمي والفِكري والتَّربوي والدِّيني والسِّياسي والحياتي، وإلّا سادت شِرْعة الغاب وانحدر الإنسان إلى أدنى درجات الحيوانية؛ ودرءًا لذلك أحرق الطَّيَّار آرون بوشنل (Baron Bushnell) الأمريكي جسده أمام السَّفارة الإسرائيلية في الولايات المتحدة الأمريكية بواشنطن، وهو يقول: «فلسطين حُرَّة»؛ أي: المدنيون في غزَّة هم مثلنا بشر ينتمون إلى الأسرة الإنسانية التي ننتمي إليها، وهم أحرار كما نحن، من لا يدافع عنهم وهو قادر فهو قاتل لأخيه الإنسان، ولا معنى بعد ذلك للمدنية المنشودة في موطن الحُريَّات وحقوق الإنسان!

ولأن الحُرّية والتّحرُّر والتَّحرير محلّ قراءة واقعنا المُعاصر في تجديد رؤانا لمدنية حياة يرنو إليها كل إنسان حُرٍّ متصالحٍ مع نفسه ومجتمعه وبيئته رغم رائحة الموت التي تخرج من جدار إنسانية بيوتاتنا في فلسطين وهي تحت رُكام المدنية التي داسها المجتمع الدولي تحت أقدام لاإنسانية نظامه السياسي كما قال د. صلاح زعرب أثناء مناقشة أطروحته في جامعة المقاصد أسرتنا العلمية والفكرية ـ وهو في قطاع غزة إزاء استشهاد ستين شهيدًا من عائلته

(١) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر (٧٥١هـ)، **بدائع الفوائد**، القاهرة، المكتبة التوفيقية، ٣/ ١٣٤، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، بيروت، دار الفكر، ١٩٩٧م، ٢/ ٦٠٢، **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية**، طبعة السُّنَّة المحمدية، ١٤، **روض السائلين في فتاوى سيد المرسلين**، ١/ ١٤٧.

آنذاك. وقد كانت بعنوان: «**وسائل الاحتجاج السلمي ومشروعيته في الفقه الإسلامي: دراسة فقهية معاصرة**»[١]، لنقول: رغم القتل الوحشي والإجرام غير المسبوق، فإن الإنسان في غزة العزة وكل فلسطين ينشد الحياة الحُرَّة رغم خذله دينيًّا وفكريًّا وعربيًّا وإسلاميًّا وإنسانيًّا؛ لأن فلسطين حُرّة كما قال الطَّيَّار الأمريكي الرَّافض بإنسانيته قتل الأطفال والنساء والجرحى والآمنين المدنيين.

وبناء على ذلك سأستقري حقيقة الحُرِّية من «مجلَّة المنار» عبر زعماء الإصلاح الذين أناروا عقول البشرية وبعثوا أمل النهوض فيها بثوب الشَّخصيَّة الذّاتيّة والجماعيّة للأمَّة والإنسانيّة طيلة القرن العشرين، ولا زالت بصماتهم التجديدية حاضرة في الخطاب الإسلامي المعاصر على مستوى الفرد والمجتمع والوطن والمقدسات والأمّة والإنسانية جمعاء، وفق منطق الرحمة والإحسان والبِر والعدل والإنصاف والشورى والمساواة من أجل الحفاظ على الإنسان الذي كرَّمه الله تعالى لإنسانيته وحسب، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠].

حقيقة الحرية وركائزها العملية:

لا معنى للحرية التي تُسهم في إيذاء الغير، ولا قيمة للحرية إذا ما استبدَّ الحاكم بأفراد مجتمعه، ولا مكانة للحرية التي لا تُعلِي من شأن أُمَّتِها بكل الأبعاد الحضارية والعُمرانية؛ بعيدًا عن ألوان الظلم المقيِّدة لأساليب التجديد والتطور والمدنية والإبداع برؤى استشرافية؛ كي نَنْعم بالحياة الإنسانية الحقَّة، ولذا عرَّفها شقيق الإصلاحي محمد رشيد السيد حسين وصفي رضا (١٩١١م) فقال: «الحرية هي تمتع الشخص بما لا يضير به سواه، وصيانة الأفراد من عبث الحاكمين، وسهولة سلوك السُّبُل التي من شأنها إعلاء شأن الأمة،

(١) تمت المناقشة في مكتب رئاسة جامعة المقاصد ـ مار إلياس ـ طلعة شحادة ـ بناية عيتاني ومعاذ ـ ط١، بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٢٧م، وتألفت لجنة المناقشة من السادة: أ.د.حسان غزيري رئيساً، محمد خير علي فرج مشرفاً، أ. د. يونس عبد الرزاق قارئاً، أ. د. بسام عبد الحميد قارئاً، أ. د. فوزي أدهم مناقشاً، أ. د. سمير دحروج مناقشاً، ومنح الطالب درجة جيد جدّاً.

وتبَسُّط أبنائها في الحضارة والعمران، وعدم استكانتهم للظلم والهوان»[١].

إلا أن الحرية لا تبيح للناس امتهان حُكَّامهم، والنعي على صالحهم وطالحهم، بينما التطرف بالحرية في التقريع للحاكم سببه الغلو في الظلم، وبالتالي من يدفع عن مركزه بقوة، إنما يرجع إليه مثل القوة التي دفع بها.

وليست الحرية مِنحة أو هبة من شخص معلوم، وحقيقتها أنها حق للشعب لا مُلكٌ للحكام، فأنَّى للإنسان أن يَهَب ما ليس بمِلك له، ولذا الشعب المستعبد هو والمَيْت شَرَع»[٢].

ولِتتَجذَّر الحرية في الوعي الديني والسلوك الاجتماعي، نقف على أهم ركائزها:

١ ـ العمل على ما يرفع شأن الوطن والأُمَّة، ويجعلنا في مصافّ الأمم الحيَّة الراقية.

٢ ـ تأسيس جمعيات تضم كل الطوائف، فهي أساس النجاح.

٣ ـ إنشاء مدارس وطنية تضم الفرق والنِّحل؛ وهي بنت الجمعيات.

٤ ـ الإكثار من تنوع الجرائد والمجلات، فإنها القوة الكبرى والمدرسة التهذيبية، والرقيب على الحكومة.

٥ ـ إبراز دور الخطابة التي هي مدرسة الشعوب الثانية بعد الجرائد.

٦ ـ التآلف بين الفِرَق والنِّحل هو الضامن لبقاء الوحدة، واجتماع القوة، والمحافظة على الحرية، وبه نردّ المظالم، وندفع الظالم وظلمه. فالأمل معقود على أن يبينوها بالعمل لا بالقول[٣].

الحرية بين الفساد والإصلاح في الدولة والقضاء:

لا شك أن فساد الأخلاق أُسّ سياسة الحاكم المستبد، حيث يستغل

---

(١) محمد رشيد رضا، **مجلة المنار**، حسين وصفي رضا، «**كيف نستعمل الحرية**»، ج٧، م١١/ ٥٤٦.

(٢) انظر: المصدر السابق، ج٧، م١١/ ٥٤٥.

(٣) انظر: المصدر السابق، ج٧، م١١/ ٥٤٧ ـ ٥٤٨.

تبعية العلماء الجامدين، وأصحاب الطُّرق الخرافيين، فيلبّس على المجتمع دينه وحركته الاجتماعية، فيخبو الإصلاح والإرشاد، ويطغى الفساد والانحراف، في جعل التقليد دينًا والأعراف معتقدًا، فيلزموا الأمة بأقوال أئمة المذاهب المناسبة لزمانهم وواقعهم، فيتعطل الاجتهاد والتجديد باسم المذاهب وهي منهم براء براءة دم الذئب من سيدنا يوسف عليه السلام. وهذا ما حدث أيام إسماعيل باشا (١٨٨٥م) تحت شعار الحرية في الاعتقاد والقول والعمل الذي كان سببًا لمفاسد كثيرة ومصالح قليلة، كما قال الإصلاحي محمد رشيد رضا (١٩٣٥م)[١]، إلا أن الإصلاح دخل في عهد جديد أيام توفيق باشا (١٨٩٢م).

واللّافت أنَّ الاستبداد في كل العصور، يشكِّل حجر عثرة أمام أي إصلاح رغم مناخ الحرية، ولذا قال محمد رشيد رضا: ولم تكن حرية الصلاح والإصلاح محظورة، ولكن الاستبداد السابق والفساد اللاحق أضعفا الاستعداد، وقلَّلا أهل الرشاد والإرشاد[٢].

إلا أن الحرية المطلقة لجمهور الأمة من غير وصاية الحكومات ونُظم السُّلطة بأعوانها، هي الباعثة على النهوض الحضاري، وفق الحفاظ على الفِطَر السليمة والأخلاق الحميدة، وفي هذا السياق يقول الإمام محمد عبده (١٩٠٥م): «إنَّ هذه الحرية المطلقة للأمة (دون الحكومة) في القول والعمل الشخصي والاجتماعي، كانت كافية لإصلاح البلاد، والنهوض بها إلى ذروة الفلاح والاستقلال، لولا فساد الأخلاق الذي بُذِرت بذوره في عهد إسماعيل باشا»[٣].

ولكن رغم تدخل الحكومات، نجح أهل الإصلاح تحت مِظلَّة الحرية، نقْضَ الأحكام الجائرة في الحُكمِ على الشيخ محمد أبي زيد بالرِّدة، كما

(١) محمد رشيد رضا، القضايا الدينية في المحاكم ونتائج الحرية، **مجلة المنار**، ١٣٤٣هـ ـ ١٩٢٥م، ٢٦/ ٥٥٣.

(٢) المصدر السابق، ٢٦/ ٥٥٤.

(٣) المصدر السابق، ٢٦/ ٥٥٤.

اتهموا الشيخ عبد الظاهر محمد أبي السمح بالتعدي على الدين الإسلامي لما ألقى بالبراقين[١] على الأرض؛ حيث برَّر فعلته بأنه كان يقصد نفي نسبتهما إلى السلف[٢].

الحرية أساس النهوض والارتقاء:

إنَّ أيَّ دعوة للاتحاد بين المختلفين في العقائد والأفكار والأخلاق والتقاليد والعادات، بل بين أهل التربية والتعليم وخاصة في الفكر والدراسات الإسلامية، تبقى من غير أثر في حياتنا الخاصّة أو العامّة، إذا لم تنطلق من الحرية الذاتية لكل شخص قد تربّى على ذهنية التمايز في فكره وثقافته، وبيئته التي نشأ فيها، وهذا المعنى لا حدَّ له في واقع التلاقح المعرفي وفق ذهنية التكامل الإنساني لكن في مناخ الحرية وحسب، بعيدًا عن وصاية الاستبداد وفق منطق العلم والعمل، حيث قال الإصلاحي رشيد رضا (١٩٣٥م): «إن استعداد البشر للارتقاء ليس له حدّ يُعرف ولا غاية تُحدَّد، فإذا عاشوا ملايين من السنين يمكن أن يكونوا في ارتقاء مستمر لا ينقطع إذا كانت حريتهم في العلم والعمل مصونة من عبث المستبدين، فهكذا ترتقي الأمم على قدر صيانتها واحترامها للحرية، وتتخلَّف عن الارتقاء بل ترجع إلى الوراء على قدر عبثها للحرية وتحكّمها في الباحثين والعاملين»[٣].

ولكي تسلك الحرية طريق التغيير عند أربابها وأعلامها وصُنَّاع المجد والحضارة، لا بد من فكر نَيِّرٍ يتقدم على أي فعل مستحدث بعيدًا عن صَنمِيّة التقديس لأوصياء السلطة؛ ويقابل ذلك ضرورة احترام الرأي الآخر المخالف لأنا الذات حتى يتم الوصول إلى الحقيقة والصواب إزاء اعتبار مبدأ الاستقلالية للرؤية والفهم في إنعام النظر بمسائل الدين والفكر والاجتماع.

---

(١) المراد بهما: العلمان اللذان جرت العادة بوضعهما على جانبي المنبر. محمد رشيد رضا، القضايا الدينية في المحاكم ونتائج الحرية، **مجلة المنار**، ١٣٤٣هـ ـ ١٩٢٥م، الهامش، ٢٦/ ٥٥.

(٢) المصدر السابق، ٢٦/ ٥٥٥ ـ ٥٥٦، بتصرف.

(٣) محمد رشيد رضا، الحرية واستقلال الفكر، **مجلة المنار**، مصر، ١٣٢٧هـ، ج٢، م١٢/ ١١٤. قلت: هي آخر خطبة له في بيروت.

فالقلق عند البعض من عرض الأفكار وتقابلها على الدين نابع من ضعف الثقة بما يمتلك من حقائق عقدية ومساقات معرفية، إذ إن المؤمن بفكرة الحق بدلائله القطعية لا تزيده إلا قوة وهيمنة على أي لآلئ فكرية معاصرة. فالمشكلة الأساسية نابعة من كُنه أنفسنا غير المتصالحة مع حالها بأن تمتلك حق التمايز والاستقلال الفكري ضمن الذات المعرفية الواحدة، ومن ثَمَّ لا نريد متعة الحرية بل منفعتها بعدم معارضة أحد يعمل على إبداء رأيه بالتفكير والتعبير عبر البحث والتأليف، ولذا يجزم الإصلاحي رضا حتمية احترام الاستقلالية الفكرية بقوله: إننا لا يجوز لنا أن ندَّعي أننا عرفنا الحرية وأننا نُقدّرها قدرها إلا إذا كنا نحترم استقلال الفكر، فلا نعارض أحدًا في إبداء رأيه وإظهار علمه باللسان أو القلم، ولا يمكن أن نخطو خطوة واحدة إلى الأمام بدون هذا(١).

الحرية بين التّصَوُّرَات والتَّصَرُّفات في بيروت الكلمة وعالم الأمة:

تباهى أهل الفكر والإعلام في تمايز مكانة بيروت الحرف والطباعة بسبب مساحة الحرية بكل أنواعها ومشاربها، حتى إن الإصلاحيين قد أبرزوا هذا المقام الحضاري الذي ازدان بثقافة الاحترام للقول المخالف والرأي المعارض والموقف المغاير، فدعا زعيم الإصلاحيين اللبناني المولد والمصري المنشأ محمد رشيد رضا، ليفخر بممارسة الحرية عند مُواطني العاصمة بيروت لدى المسلمين عامة والفتيان منهم خاصة إزاء بقية البلدان، فقال: «ذلك بأنني رأيت من احترام الحرية عندكم ما لم أرَ مثله في طرابلس ـ الغرب ـ ولا دمشق ولا غيرها من البلاد»(٢)، ولأن العلم جوهر الحرية؛ بل إن التربية هي مسار الحرية، أكدها بقوله: «ورأيت فيكم حركة إلى العلم والتربية لم أرَ نظيرها في غير بلدكم»(٣).

---

(١) محمد رشيد رضا، الحرية واستقلال الفكر، **مجلة المنار**، مصر، ١٣٢٧هـ، ج٢، م١٢/ ١١٧.

(٢) محمد رشيد رضا، نصيحة لمسلمي بيروت عامة، وفتيانهم الشومان خاصة، **مجلة المنار**، مصر، ١٩٢٧م، ج٢، م١٢/ ١٤٤.

(٣) المصدر السابق، ج٢، ١٢/ ١٤٥.

لقد كان للحرية منبر تجسد في جريدة أسبوعية، عرفت باسم «الحرية»، أثنى عليها حسين وصفي رضا بل أشاد أيضًا بصاحبها «داود أفندي مجاعص»، لأنه كان من الأحرار لا التابعين لِمُتَع السلطة، فقال: وقد دلت أعدادها التي صدرت منها على أنها حرية باسمها وما أقل الحريات بين الرصيفات! ونحن نقول إننا عرفنا داود أفندي حرًّا من صميم الأحرار في الزمن الذي كان كثير من أحرار اليوم يتجسّسون علينا أو يفِرُّون منا![1] وأحسب أن أقلام الجرائد والمجلات والإعلام المقروء والمسموع اليوم هي بين أجير وعميل وتابع وعبد وحر، وبات الأخير نادر الوجود أو محبوب التأثير. لولا أنْ عوَّضنا الله جلَّ في عُلاه بوسائل التواصل الاجتماعي التي أعادت للحرية رونقها في صناعة الرأي العام، وخير دليل على ذلك ما حدث في غزة العزة من توثيق أخلاق الصهاينة في الحرب العدوانية التي استهدفت بوحشية غير مسبوقة أطفال ونساء وجرحى ومدنيي القطاع والضفة، بينما القساميون المجاهدون الفلسطينيون قد حافظوا على أطفال اليهود؛ بل لاطفوهم واهتموا بنسائهم حتى حفظوا مشاعرهم الحرة تجاه كلابهم، فغيَّر هذا التصرف بالسلوك المرتكز على تصور واضح في السُّنَّة والسيرة النبوية بقوله ﷺ: «**اغزوا باسم الله، لا تقتلوا وليدًا ولا امرأة ولا شيخًا ولا تهدموا صومعة ولا تقطعوا شجرة ولا تحرقوا نخلة**»[2]. فأدّى ذلك ولأول إلى مرة تغيير تصور الغرب عن الإسلام والمسلمين بهذا التصرف الراقي إنسانيًّا رغم دموية الصهاينة التي رآها الجميع عبر حرية التوثيق والنشر.

وحذَّر رشيد رضا من التضييق على أصحاب الصحف بمعايير دينية هدفها الفتنة والدين منها براء من حيث الواقع والفهم، وجعله ضمن دائرة المنكر، حيث قال: «ذلك الأمر المنكر أعني به إزعاج الحرية الشخصية في بعض الأوقات لا سيما حرية أصحاب الصحف»، وأشار إلى افتعال الفتنة بين العامَّة

(١) محمد رشيد رضا، نصيحة لمسلمي بيروت عامة، وفتيانهم الشومان خاصة، **مجلة المنار**، مصر، ١٩٢٧م، ج١٢، ١٢/ ٩٥٣.

(٢) المصدر السابق، ج٢، م١٢/ ١٤٥

في إثارة مسألة إهانة القرآن الكريم إزاء تضمين بعض الأعداد لجريدة ما نشرها لآية ما، فميَّز بين حقيقة التصور لمبدأ الإهانة بأن فاعل ذلك يصير مرتدًّا لا عاصيًا، وبين واقع التصرف الذي قصدت به الصحيفة التأسي ببقية الصحف المصرية وغيرها بهدف تزيين المعرفة بالآيات الكريمة. في الوقت الذي لم تستدل الصحيفة بأي آية قرآنية، ولذا علينا أن نستوثق الخبر قبل التفاعل بل الانفعال لمقتضياته، فالحرية لا تعني بفضائها الواسع تصديق أي خبر منشور؛ وإن كان الأصل صِدقه، والشقاق المفسد الذي يلقيه بعض أهل الأهواء بين المسلمين هو أضر عليهم، في حين أن مسلمي بيروت أقرب إلى الخير والاستعداد للتَّرقِّي من غيرهم وأبعد عن الفتن التي تحول دون الأعمال النافعة، وأكثر ما ينتقد عليهم مما ذُكر يقع منهم بحسن نية[١].

إن استخدام الحرية من غير فهم مقصود الرأي في قضايا الدين والدنيا يعزِّز أُوار الشر في إحداث شقاق وشِق في جدار القلوب وهوَّة سحيقة في تباين الرؤى، وساعتئذٍ لا أمل بالوحدة بين مكونات المجتمع والوطن والأمة بل كل الأمم، فبالوحدة تستطيع منع أي جريمة أو عدوان محتمل على لبنان أو محقق على غزة وفلسطين، ولن تتحقق بين أبناء الأمة إلا بحب الإخاء ومع غير المسلمين بالجدال بالتي هي أحسن. وفي هذا الإطار قال رشيد رضا: «فالذي ننصح به لهم ولغيرهم هو أن يعلموا أنه لا شيء أضر على الأمم من التّفرق والشقاق لأجل الخلاف في الفهم والرأي، سواء كان في أمر الدين أو أمر الدنيا، فضرر أكبر الكبائر ـ كالقتل والزنا وشهادة الزور ـ هو دون ضرر التفرق والشقاق في الأمة؛ لأن هذا الجرم هو المانع من وحدة الأمة وعزتها وقوتها، وهي متى قويت تقدر على منع الجرائم، ومتى كانت ضعيفة بالتخاذل لا تقدر على منع شيء من المفاسد ولا على إقامة شيء من المصالح[٢]، الذي هو محور فعل وتفاعل كل تصورات الحرية في حيز تصرفات كل البشرية

(١) محمد رشيد رضا، نصيحة لمسلمي بيروت عامة، وفتيانهم الشومان خاصة، **مجلة المنار**، مصر، ١٩٢٧م، ج٢، ١٢/ ١٤٧.

(٢) المصدر السابق، ج٢، ١٢/ ١٤٧.

التي تحولهم في لغة الدين من شقاوة الاستعداء إلى نعمة الإخاء، قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

إلا أن صِمام أمان وحدة الأمة هو مبدأ النصيحة القائم على مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إنه «جلب المصالح ودرء المفاسد»[١] أحد ركائز مقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ الدين والنفس، ولذا قال الأستاذ الإمام محمد عبده (١٣٢٣هـ): «إن الله تعالى ما ذكر فريضة الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع النهي عن التفرق والاختلاف إلا لأن هذه الفريضة هي سياج وحدة الأمة وحفاظها، فإقامتها تمنع التفرق»[٢].

بل إن المسَّ برمزية أهل العلم هو عين الإفساد في تصرفات الرعية وفق تصورات دينية غير لازمة في الشريعة، وممن تنبّه لذلك تلميذه الشيخ رشيد رضا، بقوله: «فأي إفساد في الدين والدنيا شرٌ من إغراء العامة بالافتيات على أهل العلم وحملة الأقلام والتصدي لأمرهم ونهيهم، كمنع بعض الخطباء من الصعود على المنبر لمجرد مخالفة رأيهم أو توجههم، فالتصدي لإهانة الناس الذين يظن أو يعلم أنهم أخطأوا هو من المفاسد المحرمة شرعًا والقبيحة عقلًا»[٣].

أنواع الحرية وآثارها على مشيخة الأزهر:

يشيد مُنظِّر الإصلاح بفضاء الحرية الأرحب في تونس مقابل مصر الكنانة، وبأن أعلام الدين غير مسموح لهم التحدث في السياسة لجهة نقد الحكومات وسياسات الدولة، مما يدل على أن عمال الحكومة التونسية يتمتعون بحرية أوسع من حرية عمال الحكومة المصرية الممنوعين من الكتابة

(١) ابن عبد السلام، عز الدين عبد العزيز (٦٦٠هـ)، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، قاعدة في بيان الحقوق الخالصة والمركبة، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٩م، ١٠٤.

(٢) محمد رشيد رضا، نصيحة لمسلمي بيروت عامة، وفتيانهم الشومان خاصة، **مجلة المنار**، مصر، ١٩٢٧م، ج٢، م١٢/١٤٨.

(٣) المصدر السابق، ج٢، م١٢/١٤٨.

ـ بل الخطابة ـ في السياسة ولو من الوجهة الدينية، أو أن فرنسا أوسع صدرًا من إنكلترا في ذلك[١]، باعتبار تبعية الحضارة لقوة المحتل.

والجدير بالذكر أن شيخ الأزهر محمد خضر حسين (١٣٧٧هـ) التونسي الأصل الذي كان قاضيًا لمدينة «بنزرت» في بلد المولد تونس قبل توليه المشيخة الأزهرية أحد علامات الحرية الباهرة في الأبعاد الدينية، قد تحدث عن الحرية والمساواة والشورى؛ بل قسَّم الحرية إلى أقسام: حرية في الأموال، وحرية في الأعراض، وحرية في الدماء، وحرية في الدين، والحرية في خطاب الأمراء. شرح ذلك بمسامرة في نادي جمعية قدماء تلاميذ المدرسة الصادقية بتونس عنوانها: الحرية والإسلام[٢]، وهو أحد علماء تونس المدرسين فضلًا عن كونه شيخ الأزهر لاحقًا. وهذا التقسيم يُمهد لشمولية الحرية ودخولها في كل شؤون الحياة الخاصة والعامة، الفرعية والأصلية، الجزئية والكلية بل القطعية والظنية، وذلك يعني أنها مقصد شرعي ترجع إليه رؤانا المتجددة في قضايا الفكر الإسلامي المعاصر. كما أصّل لذلك الطّاهر بن عاشور (١٣٩٣هـ) في كتابيه: مقاصد الشريعة الإسلامية[٣]، وأصول النظام الاجتماعي في الإسلام[٤]؛ خاصة أنه وجَّه إليه الخطاب ليلقي هذه المحاضرة، فنعته بصديقي النِّحرير[٥].

ومن جميل الطالع أن تعيين أحد أعلام المدرسين بجامع الزيتونة بتونس في مشيخة الأزهر بمصر، لدليل على أن الحرية ببعدها الديني قد تجاوزت الحس الوطني والبعد القومي، والجانب السياسي، لتشمل الحِس الإنساني في

(١) محمد رشيد رضا، نصيحة لمسلمي بيروت عامة، وفتيانهم الشومان خاصة، **مجلة المنار**، مصر، ١٩٢٧م، ج١٠، م١٢/٧٨٩.

(٢) طبع بعنوان: «الحرية في الإسلام»، مؤسسة هنداوي، ٢٠٢١م، في حين أن الكتاب صدر عام ١٩٠٩م.

(٣) تحقيق ودراسة: محمد الطاهر الميساوي، الأردن، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م، ص٣٩٠ ـ ٤٠٠.

(٤) قرأه وخرّج أحاديثه ووثّق شواهده محمد الطاهر الميساوي، الأردن، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م، ص٢٥٥ ـ ٢٨١.

(٥) الخضر حسين، **الحرية في الإسلام**، المصدر السابق، ٩.

كيان الأمة الجامعة لكل الأجناس والأعراف. ولما ينجح علماء الشريعة في درء عصبية المكان والبيئة عن طموحاتهم وتشوُّف ذواتهم تسنّم تمثيل أوطانهم، لَعَلامة على أن مفهوم الحرية في لغة الدين لا معنى له إن لم نقبل بقيادة الأرجح عقلًا والأرحب فكرًا والأرسخ علمًا، إنها دلالات الشورى أحد نواصر الحرية كما قال محمد الخضر حسين(١).

وهذا يعني أن منطق الشورى أحد وجوه الحرية وأعوانها، يقلّل من نوازع الشقاق بل يضيق محل النزاع في الفكر بل في القضاء. وهذا دعا شيخ الأزهر إلى أن يؤكد حقيقة قلة الفصل بين النزاعات في القضاء بسبب الأدب والفضيلة والصدق والأمانة؛ لأن النبي ﷺ الحاكم قد طمأن بواطنهم بالإنصاف إذا ما عبَّر كل منهم عن جوهر مراده وفق إخراجهم من ذهنية الإلغاء الاستعبادية إلى واقع الاحترام بالتكريم لكل إنسان، فقال: وهكذا ما ساد الأدب وانتشرت الفضيلة بين أمة إلا اتبعوا شرعة الإنصاف من عند أنفسهم، والتحفوا برداء الصدق والأمانة بمجرد بث النصيحة والموعظة الحسنة فيخفت ضجيج الضارعين وصخب المبطلين ولا تكاد تسمع لهما في أجواف المحاكم حسيسًا(٢).

لقد أصَّل الخضر حسين لمبدأ الشورى لأنه أحد نواصر الحرية وأعوانها، فتحدث عن تأصيلها في القرآن والسُّنَّة والسيرة النبوية، ثم أضاء عليها في عهد الخلفاء الراشدين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، واللافت إضاءته على وجودها عند الأمم السالفة خاصة في قصة بلقيس مع سليمان، وكذلك موسى مع فرعون وملائه، فقال: وضع الإسلام أساسه ـ الحكم النيابي بالشورى ـ وبنى عليه الخلفاء سياستهم. ثم انتقض بناؤه في دولة بني مروان، ومذ شعرت الأمم الآخذة بمذاهب الحرية بأنه الضربة القاضية على السلطة الشخصية، طفقوا يهرعون إلى إقامة حكوماتهم على قاعدته المتينة.. ولذا لا تكون قاعدة

(١) المصدر نفسه، **مجلة المنار**، محمد الخضر حسين، المشورة، ج٢، م١٣/ ١٢٣.

(٢) المصدر نفسه، ج٢، م١٣/ ١٢١.

الشورى من نواصر الحرية وأعوانها إلا إذا وضع حجرها الأول على قصد الحنان والرأفة بالرعية، وأما المشاركة في الرأي وحدها، ولا سيما رأي من لا يُطاع فلا تكفي في قطع دابر الاستبداد[١].

وللشورى في مناح الحرية فوائد، أهمها: «تخليص الحق من احتمالات الآراء، فالذي لا يستجيب لنصيحة الرأي لا ندخله في حيِّز الاستبداد إنما ننعته بعدم الانفراد بالرأي فهو ممن يريد التمجيد والثناء وحسب. بل ومن فوائدها: استطلاع أفكار الرجال ومعرفة مقاديرها، فإن الرأي يمثل لك عقل صاحبه كما تمثل لك المرآة صورة شخصه إذا استقبلها[٢]»[٣].

أما المساواة، أحد نواصر الحُرِّيَّة وأعوانها الأخر، فقد خلق الله الناس بحسب فطرتهم متماثلين، وكذلك ولدتهم أمهاتهم أحرارًا متكافئين، ولكن دخولهم في ملاحم حياتهم الاجتماعية ينزع عنهم لباس التماثل والتساوي، ويرفع بعضهم فوق بعض درجات، وقد جمع هذه الأطوار الثلاثة قوله تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾ [الحجرات: ١٣]:

١ ـ التَّماثل بالفطرة والتكافؤ بالولادة: ﴿إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ﴾.

٢ ـ التَّفاوت بالنَّشأة الاجتماعية: ﴿وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ﴾.

٣ ـ التَّمايز والتَّفاضل بكرامة التَّقوى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾.

والمهم أنه لا فرق بين الناس سيِّدهم وخادمهم في التَّكاليف الشَّرعيّة وفي العقوبات. وهذا ما قاله وفعله الخلفاء الرَّاشدون كأبي بكر وعمر ﷺ في خضوعهم لميزان الحق في طاعة الله تعالى مقابل أي فرد من الرَّعيَّة من السَّادة أو العبيد، والرجال أو النساء[٤].

---

(١) انظر: **مجلة المنار**، ج٢، م١٣/ ١٢٠ ـ ١٢٤.

(٢) الخضر حسين، **الحرية في الإسلام**، ٢٢ ـ ٢٣.

(٣) المصدر السابق، **مجلة المنار**، ج٢، م١٣/ ١٢٤.

(٤) الخضر حسين، **الحرية في الإسلام**، المصدر السابق، ٢٥.

إلا أن الإخاء الإيماني بين الناس، أحد وجوه الاستدلال أيضًا على حقيقة المساواة، لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، أخذت هذه الآية بعضد المستضعفين من الناس، وأوقفتهم في مرتقى أولي القوَّة جنبًا إلى جنب، فالآية وإن دلَّت على التوادّ والتَّراحم من جهة لا تخلو من الدَّلالة على المساواة من جهة ثانية[١].

والأهم في نهاية ما يُحتج فيه للمساواة، هو أن كل واحد من الرَّعِيَّة محكوم من وجه حاكم من وجه آخر، فلا يَسوغ للحاكم أن يقضي لنفسه، كما لا يجوز له القضاء بشهادته لغيره؛ بل يرفع الخصومة لغيره من الحكام، وإن لم يكن معه حاكم، رفع ذلك إلى رجل من رعيته، كما فعل عمر وهو خليفة حين قاضى رجلًا إلى أُبيّ بن كعب، وأُبيّ بن كعب ليس بذي سلطان[٢].

حرية اليهود الدينية في الدولة العثمانية:

إن مؤشر الحرية في أي دولة مدنية بعد إقرارها في الدستور، وخاصة الجانب الديني منها، هو ثقافة أفراد المجتمع تجاه الآخر إضافة لمِراس السلطة مع التنوعات العقدية السماوية منها كما الوضعية على حدٍّ سواء.

الدستور والحرية الدينية: بما أن المعرفة تراكم إنساني وتكامل، فإن الحكم استمرار وتواصل، على قاعدة: «لو دامت لغيرك ما وصلت إليك»[٣]، فعلى مستوى الحكم إسلاميًّا، فقد بدأ اعتبار عقيدة الآخر مع دولة المدينة المنوَّرة حيث جاء في دستورها بما عُرف بصحيفة المدنية، ضمن بند رقم (٢٥): «وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين..»[٤]، واستمر الحال مع

---

(١) الخضر حسين، **الحرية في الإسلام**، المصدر السابق، ٢٦.

(٢) المصدر نفسه، ٢٧.

(٣) لقد اختلف في قائلها، هل هو عمرو بن عبيد المعتزلي، أم عبد الرحمٰن الأوزاعي، وكلاهما عاصر أبا جعفر المنصور، أم أحمد ابن الخليفة هارون الرشيد، أم غيرهم. الحميدي، محمد بن أبي نصر، **الذهب المسبوك في وعظ الملوك**. الزمخشري، جار الله، **ربيع الأبرار ونصوص الأخبار**، ١٩٠.

(٤) ابن هشام، **السيرة النبوية**، بيروت، دار الجيل، ٣٤٩/٢. محمد رشيد رضا، **سيدنا محمد** ﷺ، ١٨٢.

الخلفاء الراشدين، ثم في العهدين الأموي والعباسي، وصولًا إلى الدولة العثمانية، برئتيها بيروت الكلمة ومصر الكنانة.

واللافت أن مقدمة الدستور في لبنان، جاء فيها: احترام العقيدة إجلالًا لله[١]، فعاش أبناء الشرائع السماوية في أمن وأمان وسلام، ولا زلنا. وحي اليهود في «وادي أبو جميل» خير دليل عملي على ذلك؛ بينما الدستور المصري في المادة (٢٣) تكفل الدولة حرية البحث العلمي[٢]، بينما تضمن المادة (٦٤): حرية الاعتقاد والعبادة، وتلزم الدولة بحماية حرية ممارسة الشعائر الدينية لأتباع جميع الأديان[٣]؛ وفي المادة (٥٣) تمنع هذه المادة التمييز بين المواطنين على أساس الدين أو العقيدة[٤]، وكذا الحال في المواد (٦٥، ٦٦، ٦٧، ٧٠، ٩٢، ٩٩، ٢٣٥)[٥]. بينما الدولة العثمانية لم يكن لديها دستور بالمعنى الحديث للكلمة، لكن كانت هناك العديد من القوانين والمبادئ التي تنظم الحياة في الدولة، ومن أهمها: نظام المِلّة: كان نظام الملة هو الأساس الذي تنظم عليه العلاقات بين مختلف الأديان حيث تتمتع كل مِلَّة بحكم ذاتي في شؤونها الدينية والثقافية والاجتماعية، وكذلك عقد الذمة الذي تضمن حرية الدين والعبادة والأمان على حياتهم وأموالهم. ومع ذلك كان هناك تنافس مع المسيحيين وتمييز مع اليهود، فعملت الدولة على تعزيز احترام عقيدة الآخر بأنظمة الملة وقوانين حماية الأقليات[٦].

---

(١) **الدستور اللبناني**. بيروت، مجلس النواب، المادة التاسعة، ٤، **وثيقة الوفاق الوطني اللبناني**، الطائف، المملكة العربية السعودية، ١٩٨٩م، بيروت، مجلس النواب، ١٩٨٩م، حرف: ب، رقم ٢ و٣، ١٤.

(٢) **الدستور المصري**. جمهورية مصر العربية ـ مجلس النواب ـ الأمانة العامة، المعدل في إبريل عام ٢٠١٩م، ص١٤.

(٣) المصدر نفسه، الباب الثالث، ص٢٨.

(٤) المصدر نفسه، الباب الثالث، ص٢٤.

(٥) المصدر نفسه، الباب الثالث من المواد ٥٦ ـ ٩٢، ص٢٨، ٣٠، ٣٧، الباب الرابع، المادة ٩٩، ص٤٠، الباب السادس، المادة ٢٣٥، ص٩٩.

(٦) قانون نظام المِلَّة.

في حين أن كل ما سلف عن احترام الحرية في منطق الدولة، قد لحظه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لجهة حق الحرية الشخصية في المواد (١ ـ ٦، ١٠، ١١، ١٣، ١٤)[١]، وحق حرية الضمير والمعتقد في المادة (١٨)[٢]، وحق حرية الرأي والتعبير عنه في المادة (١٩)[٣].

الحرية الدينية في ثقافة المسلمين:

لا شك أن الفعل أقوى من القول، ولا ريب أن السلوك دليل على صدق الإيمان والاعتقاد، ولا بد أن الموقف مؤشر على الوعي الحضاري. ويؤكد ذلك ما نقله الإصلاحي رشيد رضا عن جريدة (محمدان) الهندية، فقال: حصلت مشاحنة في (سالونيك) بأراضي الدولة العلية بين جماعة من اليهود الإسبانيين وجماعة من البرغال، فأتى الأتراك في الحال إلى محل الواقعة وانتصروا لليهود، حيث كان الحق في جانبهم، وهذه المشاغبة كانت ناشئة من أحقاد سيئة بين الفريقين من زمن مديد[٤].

حرية غير المسلمين في الدولة العثمانية:

إن اتساع رقعة الحكم أيام العثمانيين، جعل مواطنيها على تنوع كبير بأعراقهم وأجناسهم وقومياتهم وطوائفهم ومذاهبهم ومشاربهم الفكرية، وذلك يعني أن ناسها ليسوا أمة واحدة بل مجموعة أمم تستحيل على المدينة الفاضلة لأفلاطون أو الفارابي أن تساوي بينهم بالعدل والإنصاف، لكن الإسلام ساوى بينهم بالرحمة والرأفة، فأمَّنوا على حياتهم وأموالهم وصوامعهم وبيعهم وصلواتهم، قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا﴾ [الحج: ٤٠].

والجدير بالذكر أن الحرية التامة لم تكن لليهود إلا في ظل الإسلام،

---

(١) د. سعيد محمد أحمد باناجة، **دراسة مقارنة حول: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**، ٣٩ ـ ٤٠.

(٢) المصدر نفسه، ٥١.

(٣) المصدر نفسه، ٤٩.

(٤) محمد رشيد رضا، حرية الأديان في الدولة العلية، **مجلة المنار**، ج٢٨، م١/ ٥٤٥.

وذلك على وجه القطع حتى في ظل القلاقل والفتن والحروب، قد عاشوا براحة وارتياح على المستوى الديني والاقتصادي والاجتماعي، يؤكد ذلك جريدة «جويش كرونكل»[١] التي نقلت تفاصيل الشغب والمشاحنة بين يهود الإسبان وجماعة البرغال، حيث أبرزت دور الدولة العلية تجاه الأديان وخاصة اليهود الذين لم ينعموا في كل البلاد بالحرية كما في دولة الإسلام: «لا يوجد بلد واحد في أوروبا على وجه الإجمال يتمتع فيه اليهود بنعمة الحرية الدينية التامة كما يتمتعون بها في أرض الدولة العلية، ولا يمكن أن يجدوا من الارتياح وحسن المعاشرة كما يجدون في ظل الحكومة العثمانية، فحكومة السلطان ـ والحق يقال ـ ساهرة على راحتهم، ولديهم الأدلة القاطعة على ذلك خصوصًا أيام الحرب العثمانية اليونانية الأخيرة[٢].

الحرية في الإسلام بعيون أعلام الغرب:

بات مشهورًا في واقعنا المعاصر أن الإسلام قد حجر على العقول بمنطق الإكراه والتلقين والإلزام، فلا خيار له إلا حدَّ السيف، والحقيقة أن الذي نشر هذه الثقافة هو بعض المسيحيين المتعصبين، وأسهم في نشرها ضعف المسلمين وتشرذمهم بل عدم نصح الأكثرية للأقلية الحاكمة، فاستجابوا لثقافة الأمر الواقع ولتبعية الاستبداد السياسي.

إلا أن أشهر مؤرخي القرن العشرين «أرنولد توينبي ١٩٧٥م»، صاحب القراءة الحضارية للمجتمعات القديمة والمعاصرة، قد أنصف الإسلام بدحضه فكرة انتشاره بالسيف، وتأكيده حقيقة عيش النصارى بحرية عملية في ظل الإسلام كدولة أفضل بكثير منهم في ظل الغرب كحكم ومرجعية مسيحية؛ وبدت رؤيته المنصفة واضحة في كتبه «الإسلام والغرب والمستقبل»، و«العالم والغرب» و«الحضارة في التاريخ»، لكن الأكثر دقة ووضوحًا عن فكرة الحرية الدينية، كان كتابه «الدعوة الإسلامية»؛ الذي كتبت عنه مجلة «الشرق الأدنى»،

(١) الرائد الإسرائيلي، ١٠ يونيو، ١٨٩٨م.

(٢) محمد رشيد رضا، حرية الأديان في الدولة العلية، **مجلة المنار**، ج٢٨، م١/ ٥٤٥ ـ ٥٤٦.

ثم اقتبسها مكاتب جديدة إقدام التركية في لندن الأستاذ محمد سعدي بك، واعتمدها المصلح محمد رشيد رضا في مجلة الحرية مجلة المنار، تحت عنوان: الإسلام وحرية العقيدة وكتاب الدعوة الإسلامية[١].

نفى أرنولد بشكل قاطع فكرة انتشار الإسلام بالسيف لما عبَّر عنها بمصطلح خرافة السيف، وثنَّى بحكمة الإسلام القائمة على السلام والصلاح، فقال: «وإن خرافة السيف هذه التي يذكرها المتعصبون من النصارى بحدّة وتحمّس ليس لها أصل في الحقيقة، لأن التقاليد التي جرى عليها الإسلام، والحكمة العامة التي جاء بها القرآن دائرتان حول تعويد البشر السلام والصلاح»[٢]. ثم أخضع مسألة السيف لقانون العلم ولزوم التعليم والهداية وسنن التاريخ التي تحفظ بمبادئ الحِكمة المعنوية أهلها بل تجعلهم في ازدياد وإن تهالكت حكوماتهم وأخل وجودها[٣].

وإن قبول الإسلام في كل البلاد، عائد إلى طبيعته المنطقية والفطرية، ومنطلق في أحكامه للقضايا المستجدة بكل تنوعاتها البعيدة عن تقديس الأعراف والموروثات بإرث أساطيرها وخرافاتها، فقال: «الدين الإسلامي دين منطقي فطري مُنزَّه كل التنزّه عن الأساطير والخرافات، وهو قائم على الأحكام الصادرة من أرباب العقول السليمة من دون غرض، ولهذا صار الإسلام مقبولًا في كل الأقطار»[٤].

وتعتبر الحرية علامة فارقة في تاريخ الإسلام التليد، فعبَّرت كل الطوائف والمذاهب عن رؤاها العقدية؛ بل مارست طقوسها بكل عزة مشفوعة بالطمأنينة، في حين مُنعت من ذلك الحق المكتسب في بيئاتها الدينية بيزنطيًّا ورومانيًّا بالمنطق الغربي، فقال: «إن نصارى الشرق بعد الفتح العربي كانوا متمتعين بحرية الدين الحقيقية الزاهرة إلى حدّ أن النصارى الشرقيين كانوا

(١) محمد رشيد رضا، حرية الأديان في الدولة العلية، **مجلة المنار**، ج١٢، م ١٦/٩٢٦.
(٢) المصدر السابق، ج١٢، م١٦/٩٢٩.
(٣) المصدر نفسه، ج١٢، م١٦/ ٩٣٠. بتصرف.
(٤) المصدر نفسه، ج١٢، م١٦/ ٩٣٠.

يرجحون العيش في الإدارة الإسلامية لما رأوا أن الحرية المذهبية عند بني دينهم في الغرب كانت لفظًا مجردًا عن معناها الصحيح»[١].

والحقيقة التي لا تشوبها شائبة أن الرِّق في أفريقِيَّا هو من نصيب الإسلام لا المسيحية، على قاعدة التكريم الإلٰهي لكل بني البشر في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠]، وفيما كتب رسول الله ﷺ إلى أهل نجران: «**باسم إلٰه إبراهيم وإسحاق ويعقوب، أما بعد: فإني أدعوكم إلى عبادة الله من عبادة العباد، وأدعوكم إلى ولاية الله من ولاية العباد**»[٢][٣]، وهو الذي سار عليه الصحابة في تحرير البلاد من عين هذا الظلم الذي استلبت فيه عقول البشرية فكانت عمياء وبكماء وصماء لتبعية الاستعباد، فرد سعد بن أبي وقاص على رستم: «وإخراج العباد من عبادة العباد إلى عبادة الله تعالى»[٤]، ووفق هذا المسار المشرق في استجلاب الحرية لكل الناس، قال أرنولد بكل إنصاف: «فالدعوة إلى الإسلام التي يقوم بها هناك التجار المسلمون، وإن لهؤلاء التجار فضلًا حقيقيًّا في القضاء على تجارة الرقيق، كما أن لهم الهِمَّة العالية في نشر الإسلام ـ لا في مقابل أجرة من متاع الدنيا كما هي الحال في النصرانية بل في سبيل الله ولله ـ وإنما يقاومون عادة الرق لأنه يؤلمهم أن يباع إخوانهم المسلمون كما تباع السلع، ويرون هذا منافيًا لرابطة الإخاء، ولذلك كان النجاح الحقيقي في منع الرق من أفريقِيَّا من نصيب الإسلام»[٥].

وبما أن الحرية هي نافذة فضاء التواصل مع كل مستويات العقول، فقد

---

(١) محمد رشيد رضا، حرية الأديان في الدولة العلية، **مجلة المنار**، ج١٢، م١٦/ ٩٣٠.

(٢) ابن القيم، محمد بن أبي بكر (٧٥١هـ)، **زاد المعاد من هدي خير العباد**، بيروت، مؤسسة الرسالة، ٣/ ٥٥١.

(٣) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (٤٥٨هـ)، **دلائل النبوة**، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٨م، ٥/ ٣٨٥. ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (٧٥١هـ)، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦م، ٣/ ٥٥١.

(٤) محمد رشيد رضا، **الفاروق عمر بن الخطاب ثاني الخلفاء الراشدين**، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢م، ١/ ١١٣.

(٥) رشيد رضا، محمد، **مجلة المنار**، ج١٢، م١٦/ ٩٣١.

رحَّب المصلح رشيد رضا الفقيه بقلبه مع عقله ـ برؤية المؤرخ البريطاني أرنولد؛ وبما أنه لم يأخذ علمه بالإسلام عن دعاة النصرانية المتعصبين ولا عن رجال السياسة المغرضين، لاطِّلاعه على كثير من كتب المسلمين واحتكاكه المعيشي معهم في الهند، فقد علَّق على نقطتين أساسيتين من باب حسن النية وقصد المدح لا الذم من قِبل مؤرخنا:

الأولى: قوله: «إن أحكام الإسلام صادرة من أرباب العقول السليمة من دون غرض»، على أنها عبارة يمكن تفسيرها تفسيرًا صحيحًا بأن الأحكام الإسلامية المستنبطة من الكتاب والسُّنَّة إنما استنبطها علماء عقلاء اتبعوا فيها الحق والمصلحة لا الأغراض والأهواء. وإنما نخطِّئ ما يتبادر إلى الأفهام من أن مراده بما ذكر أصل الإسلام من كتابه وسُنَّة الداعي إليه ﷺ، وأن ذلك كان نتاج عدة عقول سليمة، ومن لم يؤمن بالوحي لا مندوحة له عن مثل هذا الرأي»[(١)].

لكنني أعتقد في رحاب الحرية الفكرية والتعبيرية، أن سبب دفاع رضا عن توينبي أولًا إنصافه، ثانيًا حتى لا يُدرج مع المستشرقين الذين نالوا من الإسلام بنظرية الاعتراف ثم الاغتراب أو المدح ثم الذم أو البناء ثم الهدم، بحيث يتم الاعتراف بأصل الإسلام وهو الوحي القرآن والسُّنَّة، وبعد ذلك يُعمل على نقض كل أصل من داخله، كما فعل إجنانس جولد تسيهر (١٩٢١م) في كتابه «العقيدة والشريعة في الإسلام»[(٢)].

الثانية: قوله: «إن مسألة الدين كانت آخر ما يخطر في بال الجيش العربي الفاتح». وعلق رضا بقوله: والصواب عندنا أن هداية الناس إلى

---

(١) محمد رشيد رضا، حرية الأديان في الدولة العلية، **مجلة المنار**، ج١٢، م١٦/ ٩٣٢.

(٢) نقله إلى العربية وعلَّق عليه محمد موسى، عبد العزيز عبد الحق، علي عبد القادر، القاهرة، دار الكتاب المصري، ١٩٤٦م، ص١٣ وما بعدها، د.عجيل النشمي، **المستشرقون ومصادر التشريع الإسلامي**، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م، ٣١ ـ ٣٢. قلت: وعزا لجولدتسيهر. عماد الدين خليل، **المستشرقون والسيرة النبوية** (بحث مقارَن في منهج المستشرق البريطاني المعاصر مُونتغمري وات)، الدوحة، دار الثقافة، ١٤١٠هـ ـ ١٩٨٩م، ١٥ و٣٧.

الإسلام كانت أول ما يخطر في بال أولئك الفاتحين، ولكن من دون إكراه ولا إجبار، فكانوا يعتقدون أن فتحهم للبلاد وحماية حرية الدين فيها مع العدل والمساواة، فكان لدخول الناس في الإسلام أفواجًا سببان: **أحدهما**: ما كانت عليه الشعوب التي فتح العرب بلادها من الخرافات والتقاليد الباطلة، **وثانيهما**: ما رأوه من فضائل العرب وعدلهم وحريتهم وحقيقة دينهم. واقتصر هو على السبب الأول.

نعم، إنه أصاب في قوله: إن فتوحاتهم ما كانت دينية بالمعنى الذي يفهمه الأوروبيون، وهو التنكيل بالمخالف أو يرجع عن دينه، فهذا المعنى ما خطر في بال أحد من فاتحي العرب ـ المسلمين ـ في وقت ما ولا يبيحه الإسلام[١].

ورغم إنصاف السيد أرنولد فقد سار على مضامين النظرية الاقتصادية للفتح العربي، كما جاء في «تاريخ الشعوب الإسلامية» لكارل بروكلمان (١٩٥٨م)[٢]، ومن قبله جرجي زيدان (١٩١٤م) في كتابه: «تاريخ التمدن الإسلامي»[٣]، فقال تونبي: الباحث الحقيقي على تلك النهضة العربية العامة هو أن هذه الأمة الشجاعة النشيطة قد أحست، وهي في البادية، بحاجتها إلى التبسط في الثروة والعمران فدفعتها هذه الحاجة إلى ممالك جيرانها»[٤].

وأقول: نعم، قد أصاب بقوله: هذه الأمة أحسَّت بحاجتها إلى التبسط في الثروة والعمران، فدفعتها هذه الحاجة إلى ممالك جيرانها، لكن ليس بالقصد الذي أراده الأوروبيون بل الغربيون، وإنما من أجل تحقيق السلام والأمن والأمان، ليتم الازدهار والنمو الاقتصادي في مكة وسائر الممالك مع

---

(١) محمد رشيد رضا، حرية الأديان في الدولة العلية، **مجلة المنار**، ج١٢، م١٦/ ٩٣٢.

(٢) بروكلمان، كارل، **تاريخ الشعوب الإسلامية**، ترجمة: نبيه أمين فارس، منير البعلبكي، بيروت، دار العلم للملايين، ط١٥، ١٩٨٨م، ٤٩ ـ ٥٠.

(٣) القاهرة، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، ٢٠١٢م، ١/ ١٧، ٦٦، ٦٦. وللإنصاف قال ص٧٦ تحت عنوان: «الخلاصة»: وجملة القول إن المسلمين لم يجزئهم على الفتح ويساعدهم عليه إلا الدين وشدة الاعتقاد بالنصر.

(٤) محمد رشيد رضا، **مجلة المنار**، ج١٢، م١٦/ ٩٣٠.

نهوض العمران البشري، لأن من مقاصد الجهاد دفع الظلم عن المظلومين، قال تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾ [الحج: ٣٩]، ودفع عدوان المعتدين، قال تعالى: ﴿وَقَـٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾﴾ [البقرة: ١٩٠]، ودفع شر الأشرار لدفن الفتنة في مهدها، قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٢٥١﴾﴾ [البقرة: ٢٥١]، ولتحقيق العدالة حتى لا يستبد القوي بالضعيف، قال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَـٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾﴾ [النساء: ٥٧]، ولإعزاز الدين ونشره من غير إكراه، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّـٰغُوتِ فَقَـٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۖ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَـٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾﴾ [النساء: ٧٦]، وقرين هذا المعنى في حديث النبي ﷺ: «**من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله**»(١)، وللحفاظ على العقيدة وبيوت العبادة لجميع أهل الشرائع السماوية، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَـٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾﴾ [الحج: ٤٠](٢). ولا شك أن من أعراف الحروب الحصول على

---

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل (٢٥٦هـ)، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه = صحيح البخاري**، تحقيق: د.مصطفى البغا، بيروت، دار ابن كثير، ط٥، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م، (٣) العلم، (٤٥) باب: من سأل وهو قائم عالماً جالساً، حديث رقم: (١٢٣)، ١/ ٥٨، الإمام مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، **المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله = صحيح مسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م، (٣٣) كتاب الإمارة، (٤٢) باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، حديث رقم: (١٩٠٤)، ٣/ ١٥١٢.

(٢) الصابوني، محمد علي، **الجهاد في الإسلام والخطأ الدارج في مفهومه**، بيروت ـ صيدا، المكتبة العصرية، ط١، ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٧م، ٧٥ ـ ٧٧.

غنائم؛ أمتعة وأموال وعتاد، وهذا مشهور في كل أطوار البشرية، لكنه لم يكن في الإسلام من غاياته وأهدافه ومقاصده، إنما المقصد الأساس هو تأمين الحرية بأداتيها المساواة والعدالة، للحفاظ على الشخصية الذاتية للإنسان؛ أي: احترام خياراته وكرامته، ولذا لم يقل رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: من دفع مالًا أو فدية أو أسلم فهو آمن، وإنما قال: «**من أغلق بابه دونه فهو آمن**»[(١)]، ليدلل على جوهر الحرية وفق نظرية الأمن والأمان بعد رفع الظلم ودفع العدوان وإنهاء الفساد على قاعدة العدل والمساواة تحت عنوان الإخاء الإنساني، ساعتئذ مرحبًا بمن يرغب في الإسلام دون أدنى ترهيب وإكراه.

حرية المرأة في الإسلام:

انبرى الإصلاحي الاجتماعي والرائد في العمل الوطني والصحفي الشيخ عبد العزيز جاويش (١٩٢٩م)، لحمل لواء الحرية تحت شعار «الإسلام صالح لكل زمان ومكان[(٢)]». وبعد تأثّره بأستاذه محمد عبده (١٩٠٥م) ألف كتابه الشهير «الإسلام دين الفطرة والحرية»، الذي اعتبر فيه أن ركن الحرية الأقوى أن يكون الإنسان حرًا في التصرف بماله، حرًا في معاشرة غيره، والإسلام يعطي هذه الحقوق إلى المرأة فضلًا عن أنه يبيح لها السُّفور والسفر؛ وإن كان مع الاشتراط[(٣)].

وقد وضَّح قاسم أمين (١٩٠٨م) السُّفُور بكشف الوجه واليدين في كتابه «تحرير المرأة» الذي جاء فيه: «والذي أراه في هذا الموضوع هو أنّ الغربيين قد غلوا في إباحة التَّكشُّف للنساء إلى درجة يصعب معها أن تصون المرأة من التّعرض لمثارات الشّهوة، ولا ترضاه عاطفة الحياء، وقد تغالينا نحن في طلب التَّحجُّب والتّحرُّج من ظهور النساء لأعين الرجال حتى صيَّرنا المرأة أداة من

(١) الإمام مسلم، **المسند الصحيح = صحيح مسلم**، (٣٢) كتاب الجهاد والسير، (٣١) باب فتح مكة، حديث رقم: (١٧٨٠)، ٣/ ١٤٠٥ ـ ١٤٠٨.

(٢) **الإسلام دين الفطرة والمساواة**، سلسلة دار الهلال، العدد (١٨)، ذو الحجة ١٣٧١هـ، سبتمبر ١٩٥٢م، ٤٥.

(٣) محمد رشيد رضا، **مجلة المنار**، ج٤، م١٤/ ٣٠٨.

الأدوات أو متاعًا من المقتنيات، وحرمناها من كل المزايا العقلية والأدبية التي أُعِدَّت لها بمقتضى الفطرة الإنسانية، وبين هذين الطرفين وسط، هو الحجاب الشرعي، وهو الذي أدعو إليه..»[١]، فالذي طالب به فقط كسر أسوار عزلة المرأة عن المجتمع وتحريرها من الحجاب المعوّق لها عن العمل، إلى طرح تعليمها في البيت، ثم تسنُّمِها الوظائف العامّة كالرجل، ثم استمرارها في التَّدرُّج بالعمل السياسي وفق مؤهلاتها ونضجها، وذلك وفق كُتبه الثلاثة: «المصريون»، و«تحرير المرأة»، و«المرأة الجديدة»[٢].

وفي هذا المناخ طرح رائد الإصلاح الاجتماعي والتربوي والصحفي «جاويش» حقيقة مساواة الإسلام بين الرجل والمرأة وفق العناوين الكبرى الآتية:

١ ـ المساواة في كل التكاليف الشرعية إلا النادر منها، فكانت مقرونة مع الرجال في الخطاب القرآني: المؤمنون والمؤمنات، النساء والرجال، الذكر والأنثى، المسلمون والمسلمات، الصائمون والصائمات.

٢ ـ في الحقوق المدنيّة للمرأة أن تبيع وتشتري بغير إذن أو سيطرة.

٣ ـ أباح الإسلام للمرأة حرية الرأي، فقد بايعه ـ للرسول الحاكم ـ المؤمنات مع المؤمنين مرارًا.

٤ ـ للمرأة الراشدة أن تزوج نفسها بنفسها، وأن توكّل من شاءت في العقد. ويعطى لها حق الطلاق إذا اشترطته في العقد.

٥ ـ شُرع الطلاق بين الزوجين إذا تباينت أخلاقهما وتنافرت طباعهما، حفاظًا على الحرية الشخصية والذات الإنسانية بأحاسيسها المرهفة.

٦ ـ إيجاب التعلم للرجل والمرأة، فقد كان نساء النبي يفتين النساء والرجال؛ بل شمل الجواري والعامة. ولذا ألف الزركشي (٧٩٤هـ): «استدراكات عائشة على الصحابة».

---

(١) أمين، قاسم (١٩٠٨م)، **تحرير المرأة**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٦٠.

(٢) عمارة، محمد، قاسم أمين، **تحرير المرأة والتمدن الإسلامي**، الوحدة للطباعة، ١٩٨٥م، ٩٣ ـ ١١٣.

٧ ـ لزوم تعلم المرأة مهنة التعليم كما الطب للحفاظ على خصوصيات الناس.

٨ ـ إباحة السفور للمرأة مع أمن الفتنة.

٩ ـ ويبقى تعدد الزوجات محل تحريم عند المسيحيين وإباحة عند اليهود، في حيِّز النقاش والحوار على اعتبار أنه ليس فرضًا بل حلًّا لواقع إنساني واجتماعي(١).

وجملة القول: إن الإسلام لم يخالف مقتضى الفطرة السليمة في اعتبار ما سبق من الشرائع، والأخذ بما تقرر من النواميس العادلة(٢). والجميل تمثُّل المساواة بين المسلمين في الأحكام، والأجمل بينهم وبين من لهم ذِمَّة وعهد، سواء في ذلك الأحكام الدنيوية والأخروية، واعتبر ذلك في صيغ العموم، نحو قوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ۝٨﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]؛ بل سوَّى بين الأمم من غير اعتبارهم من المسلمين واليهود والنصارى، ما داموا في سِلْم(٣).

الحرية في لسان الجرائد وحُسام الحُكَّام:

بكل إنصاف وموضوعية يتحدث الإصلاحي الرائد رشيد رضا عن حرية الصحافة بين حُكَّام مصر الكنانة والمتحكّمين في شقيقتها السودان من قِبل اللورد كتشنر باشا (١٩١٦م). صحيح أنه انحاز إلى أرض الكنانة رغم التضييق على الأصوات الحُرَّة والمتحرِرَة من التبعية والوصاية، لكنه انتقد الرقابة غير المتحمّلة للرأي المخالف، فأقصى ما تمارسه إلغاء بعض الأوراق أو طلاء بعض الأسطر باللون الأحمر، مع الحفاظ على التوجه العام للكتاب ورئاسة التحرير، فقال: «إن مراقبة الجرائد في بلاد الدولة العليّة التي قصارها قص

(١) محمد رشيد رضا، **مجلة المنار**، ج٤، م١٤/٣٠٨ ـ ٣١٠. انظر: جاويش، **الإسلام دين الفطرة والحرية**، مرجع سابق، ٧٩ ـ ٨٦، ٩٦.

(٢) جاويش، **الإسلام دين الفطرة والحرية**، مرجع سابق، ٤٦.

(٣) المصدر نفسه، ٥٦، ٧١، ٧٩، ٨٠.

بعض أوراقها أو ترجيح ـ إفساد ـ بعض سطورها، وعبارة ـ جريدة ـ السلام أو الضرب بالقلم الأحمر على بعض سطورها»[١]، فانطبق عليهم مقولة: «لسان ابن حزم، وسيف الحجاج شقيقين»[٢]؛ أي: إن لغة النقد للسلطة كانت بمستوى السيف عند الحاكم الذي كان يجتث فيه بذور الشر المقوِّضة لدعائم حكمه في حين أن نقد العالم كان يجتث فيه معالم الشر المقوّض لركائز العدل والمساواة لبنيان الحُكم الحق.

وفي المقابل البُعد الإلغائي والعدمي والظلامي، لا يُسمح فيه للفم أن ينطق ببنت شفة، ولا يؤذن للنور أن يسطع على ظلام الجهل، ومضى الإنكليز على نظرية الاستلاب الحضاري في تبعية المهزوم والضعيف لحضارة المنتصر والأقوى؛ بل ساروا على منوال التتار والمغول في حرق الكتب وإلقاء الكثير منها في دجلة والفرات؛ إنه القلق من الإسلام الحي، وشريعة الأخلاق، والعُمران البشري، وصوت السلام لكل بني الإنسان، فتبنوا بكل قسوة إحراق جريدتي «المؤيد» و«الأهرام» كما جاء في جريدة «السلام»، على حدّ قول رشيد رضا، وأضاف: تحرق في عمل مديرية أو قومندانية أسوان بأمر اللورد كتشنر باشا حاكم السودان العام، منعًا لهما ـ المؤيد، والأهرام ـ من دخول البلاد السودانية، ويؤذن لجرائد الاحتلال التي تُسبِّح بحمد الإنكليز وتقدسهم في كل أصيل، وقابلت جريدة السلام بين هذا الفعل المنكر من حماة الفوضويين وأنصار الحرية، وبين مراقبة الجرائد في بلاد الدولة العلية.

حرية المسلمين الدينية بمصر بين الانكفاء والانفتاح:

يؤرخ الإصلاحي رشيد رضا صِنْوه الدكتور صدقي لحقيقة الحرية الدينية في مصر الكنانة بين عهدين متباينين لحكم الآخر لها، وهو يشير إلى انكفائها

(١) محمد رشيد رضا، **مجلة المنار**، ع٤٨، م١/ ٩٣٤.

(٢) الذهبي، محمد بن أحمد (٧٤٨هـ)، **سير أعلام النبلاء**، بيروت، دار الفكر، ١٩٩٧م، ١٣/ ٥٤٠، قلت: وعزاه إلى أبي العباس بن العَرِّيف، ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (٨٥٢هـ)، **لسان الميزان**، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٩٦م، ٤/ ٢٢٩. قلت: وقال عن العَرِّيفي: الصَّالح الزَّاهد.

في أيام اللورد كتشنر، بينما يؤكّد انفتاحها الرحب في فترة حكم اللورد كرومر (١٩١٧م).

وأنّى لأمة وُسِمت بالعراقة في احترام الحرية، ترجع القهقرى إلى نفق الأُمّية بلغة التعصب أحد نتاج التخلف المنبعث من مدرسة الغلو، وبعد ذلك تدعي احترام الحرية: وهو بذلك يتوجّه بسهام نقده إلى أمريكا وإنجلترا، فيقول: أليس من عجائب الغلو في تعصب القوم أن يسعى إلى هذا أو يتحدث به أو يفكر فيه بعض أبناء الأمتين الأمريكية والإنكليزية، أعرق أمم الإفرنج في احترام الحرية؟[1] واللافت في مقولته هذه مدحه الآخر رغم احتلاله لأرضه ومقدرات أمته؛ لأنه يتصف بأهم صفات الآدمية مفتاح التحرر من كل قيد لكرامتها إنها الحرية، والأهم وصفهم بالإفرنج لا بالصليبيين حتى يُبعد لغة التباين باسم الدين، لأن الدين يجمع ولا يفرق، يفتح العقول ولا يغلقها، يطرح التعارف لا التقاتل، والتلاقي لا التصادم، والتحاور لا التقاتل، فهو صاحب مقولة: نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه؛ بل يمكن القول: ويحاور بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه.

١ ـ الانفتاح:

عنوان الحياة في أي مجتمع يبدأ من إزالة الحواجز البينيّة بين كل المكونات الاجتماعية؛ بكل أبعادها الدينية والفكرية، وذلك على المستوى المادي الحسي والفكري المعنوي، وهذا ما عملت عليه الحكومة المصرية لتحقيقه. ومن هنا كان لدعاة النصرانية (المبشرين) عدة مدارس ومستشفيات وصحف في مصر لا غرض لهم منها إلا تنصير المسلمين، وقد ساعدتهم الحكومة المصرية في إنشاء مدارسهم ومستشفياتهم باسم العلم وعمل الخير.

وعلا سقف الحرية إلى حد اتساع مساحتها للآخر دون أدنى قَيْدٍ يثنيهم عن الإفصاح بما يعتقدون، أو نشر ما يكتبون، أو نقد حتى النقض لمن يخالفهم الفكر والدين؛ بل وصل بهم الحال إلى حيِّز التجرؤ على مقدسات

(١) رشيد رضا، حرية المسلمين الدينية بمصر، **مجلة المنار**، ج١٢، م١٦/٩٥٨.

غيرهم، وحول هذا المعنى يقول رضا: ثم إنهم ينشرون في كل سنة عدة كتب ورسائل في الطعن في القرآن الكريم والنبي عليه الصلاة والسلام، وتنفير المسلمين من الإسلام، عدا النشرات والأوراق الصغيرة التي ينثرونها في المستشفيات، والخطب التي يلقونها فيها وفي سائر معاهد التبشير[١].

٢ ـ الانكفاء:

ورغم كل الحرية للآخر التي أتيح له فيها ما ليس لغيره من تنوِّع المنابر، يضيق صدره من منبر يتيم كمجلة المنار الوسطية في العرض والرد، بل في الحوار والدعوة، ولضعف حُجّتهم يتقوّى أعلامهم بأهل السلطة المُتحكّمين بسياستها من أهل مِلّتهم، حيث قال رشيد رضا: وقد عزّ عليهم مع هذا أن يكون للمسلمين في هذا القطر الإسلامي كله صحيفة إسلامية واحدة تردّ عليهم وتدافع عن الإسلام، فسعوا بواسطة بعض قناصلهم إلى لورد كتشنر ورغبوا إليه أن يأمر الحكومة المصرية بإلغاء مجلة المنار وإبطال صدورها[٢].

ثم حسم رضا رأيه في انحسار الحرية بعد اللورد كرومر؛ أي: في سلطة كتشنر، في حين أن الغرب كان يفخر بها في مصر، فقال: ألا إنه لم يكن يظن أحد من الناس أن الحرية التي كانت مصر تفاخر فيها أوروبه من كل وجه تتضاءل بعد لورد كرومر حتى يطمع الطامعون فيها[٣].

٣ ـ الوسطية بين الانكفاء والانفتاح:

أكد رضا أن الرد على الطاعنين بالإسلام في مناخ الحرية المتاح في مصر التي اشتهر الآخر فيها لمكانتها، أنه كان من قبيل الدفاع لا الهجوم، رغم أن مجالهم للرد أوسع، لكن مواجهة الطعن من قبيل فرائض الإسلام وانتفاءها توقع المسلمين بدائرة الإثم، حتى إنّه أفتى جازمًا لمن يعيش في بلاد غير الإسلام وجوب الخروج منها إذا منعوا من حرية إظهار الدين والدفاع

(١) محمد رشيد رضا، **مجلة المنار**، ج١٢، م٩٥٨/١٦.
(٢) المصدر نفسه، ج١٢، م٩٥٨/١٦.
(٣) المصدر نفسه، ج١٢، م٩٥٩/١٦.

عنه، وذلك يؤكد أن الحرية تدخل في دائرة العقيدة لقدسيتها في حفظ خيار واختيار الإنسان لما يحبه ويهواه، فقال:

وقد سئلنا عما ينشر في المنار من الرد على النصارى فأجبنا: إننا أقدمنا على هذا العمل مدافعين لا مهاجمين، وإن هؤلاء المبشرين قد كتبوا في الطعن في ديننا أضعاف ما كتبنا، وإن هذا الرد واجب علينا شرعًا بل هو من فرائض الكفاية إذا لم يقم به بعض المسلمين أثم الجميع، وإنّه يجب على المسلمين الهجرة من البلاد التي ليس لهم حرية فيها في إظهار دينهم والدفاع عنه[١].

وحتى لا يتسلل الشك إلى فهمنا ـ من قوله: «إن هؤلاء المبشرين قد كتبوا في الطعن في ديننا أضعاف ما كتبنا» ـ في أنه يطعن في دينهم، قال: وإننا مع هذا نفضل أن يسكت هؤلاء المعتدون عنا ونسكت عنهم، على أن مجالهم أوسع في الرد علينا؛ لأننا نؤمن بنبيِّهم وكتابهم الذي أنزله الله عليه، ونعد الطعن فيه كفرًا كالطعن في نبيِّنا بلا فرق ـ أي: إن طعنهم عين الكفر ـ فلا نستطيع أن نقول ـ بالطعن بنبيِّهم ـ كما يقولون ـ طعنًا بنبيِّنا ـ، ولا أن نخوض كما يخوضون[٢].

٤ ـ شهرة إنجلترا في مصر الحرية:

يؤكد رضا في معرض النقد لسياسة إنجلترا التي تحمي الطاعنين بالإسلام، أن لمصر فضل عليها في اشتهارها على بقية الدول الأوروبية عند مسلمي العالم، لحديث أعلامهم بإعلامهم أنها حامية الحريات أينما حلّت رغم اختلاف الرؤى من حيث الفكر والدين، فقال: وهي التي رفعت اسم إنجلترا، حتى صار جميع مسلمي الأرض يفضلونها على جميع دول أوروبا. ذكر ذلك بعد قوله: إن الحرية التي كانت مصر تفاخر فيها أوروبا من كل وجه تتضاءل بعد اللورد كرومر[٣].

---

(١) محمد رشيد رضا، **مجلة المنار**، ج١٢، م١٦/٩٥٨.

(٢) المصدر نفسه، ج١٢، م١٦/٩٥٩.

(٣) المصدر نفسه، ج١٢، م١٦/٩٥٩.

واللافت أن أثر المحتلين تراجع عن استغلالهم للحرية في تكميم أفواه المخالفين لأعوانهم، لما ضعفت الحرية السياسية بالوصاية من خلال أتباعهم، فقال: ضعفت في مصر الحرية السياسية فخفف على الناس المصاب فيها راحتهم من أولئك الأحداث السفهاء[١]. ثم قلق من ضعف الحرية الدينية بقوله: فإذا اضطهدت الحرية الدينية، فأي شيء يخفف على المسلمين مصابها ويعزيهم عنها[٢]؟

ورغم كل التضييق على منبر مجلة المنار، لم تُستدرج لساحة الانفعال فتثور على ولاة الأمر، بل بقيت في دائرة التفاعل مع الأمر الواقع، فكانت منصفة بقول رئيس تحريرها: على أن الذي ظهر لنا أن أولي الشأن قد أقنعوا أولئك السعاة المحتالين بأنهم هم المعتدون، وأنه يصدق على رد المنار عليهم «واحدة بواحدة ـ بل بمئات ـ والبادئ أظلم»[٣].

الحرية بين هوى الفردية وهواء الحياة الاجتماعية:

قرر الجويني (٤٧٨هـ) أن من مبررات وجود الحاكم بل استمرارية حكمه، مقصدين: أمن مصالح البلاد، ومعاش العباد، وبفقدانهما أو أحدهما يصبح كالمعدوم، فيدخل في دائرة الانعزال، فلا يعود حاكمًا لأنه عزل نفسه بنفسه[٤]. ولكم نحن بحاجة إليهما اليوم في عالمنا العربي والإسلامي والإنساني، فأين حقيقة معاشنا في أوطاننا؟ وأين مصالح بلادنا ومقدساتنا وفي المقدمة فلسطين المحتلة برمزية غزة العزة التي تُباد في عالم هوى الحرية الآحادية الاستبدادية الصهيونية بدعم أمريكي وغربي على حساب الحياة الجماعية لكل من يطالب بحقه في فلسطين يمنع عنه هواء الحرية بدءًا بحجب الحقيقة أو تزييفها في وسائل الإعلام ومواقع القرار الدولي؟!

---

(١) محمد رشيد رضا، **مجلة المنار**، ج١٢، م١٦/٩٥٩.

(٢) المصدر نفسه، ج١٢، م١٦/٩٥٩.

(٣) المصدر نفسه، ج١٢، م١٦/٩٥٩.

(٤) الجويني، عبد الملك بن عبد الله، إمام الحرمين أبو المعالي (٤٧٨هـ)، **غياث الأمم في إلتياث الظلم**، = **الغياثي**، وضع حواشيه: خليل المنصور، بيروت، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٢م، فصل: الفرق بين الخلع والانخلاع، ٦٠.

وإن أمن المجتمع ومعاشه لا معنى لهما من غير مناخ الحرية الذي يضمن فيه الإنسان كرامته فيما يعتقد وفيما يفكر وفيما يقول، بل فيما يقرر ويفعل، وكل ذلك حدث في مصر أيام الاحتلال الإنكليزي لمصر، حيث يقول رضا: «أكبر النعم التي منحتها مصر في عهد الاحتلال: الأمن العام، وحرية المطبوعات»[١]، وهذا أدى إلى كثرة الجرائد الأسبوعية في مصر، ومع ذلك هناك من يسعى إلى تقليلها والحد من انتشارها، كمن يطلب احتكار الهواء الذي يحيا به الناس، ليعطوا منه بقدر ما يراه المحتكر لازمًا لحياتهم[٢].

ثم عزا رشيد رضا المطالبة بتقييد الحرية المطلقة إلى عدة أسباب، **منها**:

١ ـ أكثر أهل الجرائد الأسبوعية ليسوا من أهل الصحافة، فلا استعداد عندهم لجعلها حاجة من حاجات البلاد.

٢ ـ تشريع المحتكرين لهم طريق التنديد أو التعريض بمساوئ الأشخاص.

٣ ـ إرضاء مموّليهم مقابل القليل من المال أو ذم عدو لهم بأجر معلوم.

٤ ـ الطمع بإيذاء العظماء والفضلاء، بسبب معاملة السفهاء الحسنة لأصحاب الصحف. ومع ذلك الرأي العام ساكت عنهم[٣]!

ورغم الطعن بالرموز الفضلاء، ومنهم مفتي الديار المصرية الشيخ محمد عبده، فقد انبثق نور الحياة الجماعية مقابل مسارها الفردي الاستبدادي النفعي؛ لأن الحرية نفعها أكبر من ضرها، فقال رضا في معرض التفاؤل: «من المبشرات دخولنا في الحياة الاجتماعية بعد أن كانت حياتنا فردية آحادية»[٤].

والغريب أن المجتمع لم ينتفض جراء الطعن بالقرآن الكريم وغيره من

---

(١) محمد رشيد رضا، حرية الجرائد والشعور العام بالفضيلة في مصر، باب الأخبار والآراء، **مجلة المنار**، ٥/٣٨.

(٢) المصدر نفسه، ٥/٣٨.

(٣) المصدر نفسه، ٥/٣٨.

(٤) المصدر السابق، ٥/٣٩.

شعائر الإسلام، بقدر ما ثار وغضب من أجل رمزية المجتمع المصري المتمثلة بشخص المفتي العام، وممن تحرك مغضبًا الإمام الأكبر شيخ الأزهر آنذاك، مطالبًا محاكمة مجلة «حمارة منيتي» بشخص رئيس تحريرها الذي أهان قبل ذلك القرآن، وأسهم في إفساد الآداب واللغة بل والطعن بالسلطان والأمير، وهو دليل على أن الأمة المصرية قد دب فيها الشعور بشؤون الحياة الاجتماعية، وصار الرأي العام يعرف لذي الفضل فضله، فطالبوا بوضع قانون عام عادل لفوضوية المطبوعات ليأمن كل إنسان على عرضه. ويا ترى هل سيتكوَّن الشعور الاجتماعي تجاه جرائم الوحشية اللاإنسانية في غزة فلسطين، فيتحرك شريان الحياة الإنسانية في لغة الدين والسياسة نصرة لأطفال إنسانيتنا من هوى الأنانية المنفعية فنحيا وإياهم بهواء اجتماعنا على قوة الحق لا حق القوة؟

لقد بدا محلّ اتفاق بين أعلام الفكر والإعلام أن الحرية الإعلامية حسناتها أكثر من سيئاتها بأضعاف مضاعفة؛ لأنها صانعة للرأي العام كما شاهدنا المحافظة على أطفال الصهاينة في غزة مقابل قتلهم لأطفال الفلسطينيين، ورعاية النساء الحسنة حتى مع كلابهم مقابل قتل الصهاينة حتى للنساء المرضى والحوامل، وتأمين الحياة للأسرى المدنيين بل وللعسكريين مقابل استهداف المستشفيات والجامعات والمساجد ومراكز الأمم المتحدة والصليب الأحمر كما الهلال والإسعاف الفلسطيني بل واستهداف متعمَّد للصحفيين وعوائلهم برمزية وائل الدحدوح.. رأينا كيف غير وأثر هذا التوثيق الحر في أحرار العالم، فنشأ الشعور الإنساني الجماعي والاجتماعي على حد تعبير رشيد رضا، على أمل أن ينشأ ذات الشعور في دول الطوق وسائر الوطن العربي والإسلامي والإنساني!

ويجيب رضا على المثبِّطين اليوم لعزائم الأحرار في غزة الحرية التي حرر مجاهدوها الألمان والغرب من زيف وأكاذيب اليهود عن مظلوميتهم بل من استبداد الصهاينة وآحاديتهم بالوصاية على تكبيد الأمة الألمانية ضرائب باهظة بفعل أكذوبة المحرقة أيام هتلر، ويتمادى المثبطون ليتهموا أهل الأرض بأنهم السبب بإزهاق الأرواح ومنع الحياة الحقة، فيصوّر واقعنا بقوله: إن هذه

الحرية كالهواء، الذي هو شرط للحياة، فإذا مر في بعض الأيام على جيفة فحمل إلينا ريحها أو هب شديدًا فأثار الغبار في وجوهنا، فلا شك أننا نبادر إلى ذمّه والشكوى منه، ولكننا لا نطلب انقطاعه، وإنما نطلب منع الجيف من طريقه وإزالة الغبار برش الأرض بالماء، فلا خلاف بين الناس في وجوب بقاء هذه الحرية[١]؛ أي: حرية التفكير والتعبير وحق الدفاع عن العرض والمال والدين والأوطان والمقدسات.

أما إزالة هذه الجيف ـ الاعتداء والاحتلال والتعريض بالدين ورموزه ـ فأمثل طُرقِها تصدّي النيابة العمومية لمحاكمة أصحابها، فيجب عليها أن تحاكم من ينتهك حرمات الآداب، وينال من أعراض الناس[٢]، فكيف بمن ينتهك كرامة شعب بأكمله في غزة العزة وكل فلسطين؟

ولقد أضاء رضا على قضية محمد عبده ليس لأنه أستاذه، بل لرمزية تمثيله، وللأذى الذي لحق الرأي العام، وهو التخلي عن الفضيلة وأهلها، فقال: أما العبرة التي نقصدها فهي إزالة شبهة علقت في أفهام أكثر الناس فكانت أضر اعتقاد تقلَّدوه، وهي أن من يشتغل بالعلوم الحقيقية، ويتخلق بالأخلاق الفاضلة والسجايا الكاملة، كالصدق والمروءة وعلو الهمة وبذل المعروف والسعي في خير الناس ومنفعتهم لا ينجح في عمله ولا يعرف له أحد فضله، ويستدلون بأمثال يضربونها قد اشتبه عليهم حقها بباطلها، وهذا المثل الحق الذي يدحضها، وهو أن الشيخ محمد عبده سلك هذه الطريقة، فحل من نفوس الأمة محلًّا عليًّا، ونال فيها اسمًا سميًّا، ما زاحمه فيه عالم ولا أمير، ولا شاركه فيه غني ولا فقير، ﴿وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٨﴾﴾ [الأعراف: ١٢٨] لقول الله تعالى[٣].

وأرجو أن يحذو حذوه شيخ الأزهر، وأعلام الفتوى في العالمين العربي والإسلامي، حتى تكون الحياة الاجتماعية في عقول ونفوس أبناء الأمة قاطبة

(١) محمد رشيد رضا، **مجلة المنار**، ٥/ ٣٩ ـ ٤٠.
(٢) المصدر نفسه، ٥/ ٤٠.
(٣) المصدر السابق، ٥/ ٤٠.

تجاه عمق الحرية المنشودة بحدسها برئتيه في فلسطين بيت لحم وبيت المقدس! حتى لا يقع فينا وعيد رسول الله ﷺ: «**ما من أحد يخذل مسلمًا في موطن يُنتقص فيه من عرضه، وينتهك فيه من حرمته، إلا خذله الله في موطن يُحب فيه نُصرته، وما من امرئ ينصر مسلمًا في موطن يُنتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حُرمته، إلا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته**»(١).

أليست غزة اليوم منفذ مدنيتنا إلى الحياة الحرة؟ رغم انتهاك حرمتها، وانتقاص عرض كرامتها في قتل أطفالها ونسائها وجرحاها ومدنيِّيها، فضلًا عن حجب الطعام والدواء والماء والكهرباء عنها، وقد خذلها وتبرَّأ منها المجتمع المحلّي والدُّولي على حدٍّ سواء، وهي تباد بوحشية ولا من يُحرِّك ساكِنًا! ولن يتحقق نفاذنا لمدنية الحياة الحُرَّة إلا بجهادنا مع اجتهادنا الرؤيوي في صف عربي وإسلامي وإنساني واحد، لندرأ عنَّا آحادية الفردية العنصرية حيث المصالح السياسية والاقتصادية الآنية، لتحيا فينا الحياة الاجتماعية الجماعية إنسانيًّا، حتى لا يقع فينا وعيد ربنا في خروجنا من ذمته(٢)،

---

(١) الإمام ابن حنبل، أحمد بن محمد، (٢٤١هـ)، **مسند الإمام أحمد**، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٩٣م، مسند أبو طلحة زيد بن سهل الأنصاري، حديث رقم: (١٦٠٥٦)، ٤/ ٦١٣، أبو داود، سليمان بن الأشعث (٢٧٥هـ)، **سنن أبي داود**، تحقيق: سعيد اللحام، بيروت، دار الفكر، ط١، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م، كتاب الأدب، (٤١)، باب من رد عن مسلم غيبة، حديث رقم: (٤٨٨٤)، ٢/ ٤٥٢، الطبراني، سليمان بن أحمد (٣٦٠هـ)، **المعجم الوسيط**، ٨/ ٢٠٢، و**المعجم الكبير**، مطبعة الزهراء الحديثة، حديث رقم: (٤٧٣٥)، ٥/ ١٠٦، الهيثمي، علي بن أبي بكر (٨٠٧هـ)، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، بيروت، دار الفكر، ١٩٩٤م، باب فيمن قدر على نصر مظلوم، حديث رقم: (١٢١٣٨)، ٧/ ٥٢٧، وقال: قلت: حديث جابر وحده رواه أبو داود، رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن.

(٢) أي: عهده، وضمانه، وأمانه، وحقّه، وكفالته. حيث حرّرت مصطلح أهل الذمة عند أهل اللغة والفقه والحديث.. وخلصت إلى أنه يطلق على المسلمين وغير المسلمين، وبالتالي تسقط مقولة الدرجة الثانية لأهل الكتاب في الشريعة الإسلامية، مما يؤكِّد منطق المساواة في مفهوم المواطنة. انظر: مقالتنا تحت عنوان: «**حقيقة مصطلح أهل الذمة عند علماء المسلمين**»، **مجلة المقاصد: دراسات في العلوم الإسلامية**، مجلة محكّمة، تصدرها كلية الدراسات الإسلامية ـ جامعة المقاصد في بيروت، العدد الثالث، صيف وخريف (١٤٣٥ ـ ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٤م)، ص١٥١ ـ ١٧٦.

لقوله ﷺ: «**أيما أهل عرصة**[١] **أصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذِمَّة الله تعالى**»[٢]. ولذا قال الإمام الأوزاعي لمَّا سُئِل عمّن أطعم ضيفه خبز الشعير وعنده خبز البر أو أطعمه الخبز بالزيت وعنده اللحم: «هذا ممن لا يؤمن بالله ورسوله»[٣]، فكيف بمن منع الطعام والشراب والدواء عن أهله وأبناء أُمَّته؟

وما الفائدة من التَّحدث عن حُرِّية العقل بالتَّفكير والتَّعبير أحد كليَّات الدِّين الخمسة، وشقيقتها حفظ النَّفس ليست مهدَّدة بالموت بل رائحة الموت تخرج من جدران كيانها حتى أضحت النفس الحُرَّة خارج دائرة الحياة، وساعتئذٍ لمن نعطي حقَّ الحُرِّيَّة؟!

فأين زعماء الإصلاح اليوم على المستوى السياسي والفكري والديني من زعماء الصلاح والإصلاح بالأمس؟ أليس صبح التحرير بالحرية الضامنة لكرامة الإنسان ولحقوقه في غزة العزة والعالم أجمع بقريب؟ خاصة أن الحرية بركنيها المساواة والعدل: الشريعة قاصدة بثَّها[٤]؛ لأن الشَّارع

---

(١) العرصات جمع عرصة، وهي كل موضع واسع لا بناء فيه. **مشارق الأنوار على صحاح الآثار**، ابن موسى اليحصبي، القاضي عياض (٥٤٤هـ)، تقديم: إبراهيم شمس الدين، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٢م، ٢/ ١٢٧، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ابن الأثير، المبارك بن محمد (٦٠٦هـ)، تعليق: صلاح عويضة، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م، ٣/ ١٨٨ ـ ١٨٩.

(٢) الإمام ابن حنبل، **المسند**، المصدر السابق، مسند ابن عمر، حديث رقم: (٤٨٧٣)، ٢/ ١١٦. أوله: «**من احتكر طعاماً أربعين ليلة فقد برئ من ذمة الله تعالى**». **قلت**: ومن هذا حاله تنتفي عنه صفة الإيمان مصداقاً، لقول النبي ﷺ: «**ما آمن بي من بات شبعاناً وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به**»، البخاري، محمد بن إسماعيل (٢٥٦)، **الأدب المفرد**، بيروت، دار الكتب العلمية، ٤٦، الطبراني، سليمان بن أحمد (٣٦٠هـ)، **المعجم الكبير**، مطبعة الزهراء الحديثة، حديث رقم: (٧٥١)، ١/ ٢٥٩، الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر (٦٥٦هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، بيروت، دار الفكر، ١٩٩٤م، حديث رقم: (١٣٥٥٤)، ٨/ ٣٠٦، وقال: رواه الطبراني والبزار، وإسناد البزار حسن.

(٣) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، أبو عمر (٤٦٢هـ)، **الاستذكار**، ٢٦، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م، / ٣٦٠.

(٤) الطاهر بن عاشور، محمد، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، ٣٩٠، ٣٩٥، وانظر له أيضاً: =

مُتشوِّف للحُرِّيَّة[١]. فهل من مُتدبِّر لها لتحيا من جديد في إنسانية حياتنا المدنية؟

= **أصول النظام الاجتماعي في الإسلام**، ٢٥٥. عمر محمد جبه جي، **مقاصد الشريعة الإسلامية (تعريفها ـ أهميتها ـ أدلتها ـ تاريخها ـ أقسامها ـ وطرق الكشف عنها ـ وقواعدها ـ وتطبيقاتها)**، ١٧٢.

(١) الخرشي، محمد بن عبد الله (١١٠١هـ)، **شرح مختصر خليل**، ١٣/ ٢٥٢، العدوي، علي بن أحمد (١١٨٩هـ)، **حاشية العدوي على كفاية الطالب**، بيروت، دار الفكر، ١٩٩٢م، الصاوي، أحمد بن محمد الخلوتي (١٢٤١هـ)، **حاشية الصاوي على الشرح الصغير**، بيروت، دار الكتب العلمية، ٤/ ٩٧، الطاهر بن عاشور، **أصول النظام الاجتماعي في الإسلام**، ٢٦٧.